

إكمال ضوابط الأذان 31-5-9341

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله الامين وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:00:00

يا من تكتبون معنا ضوابط كتاب الاذان اين وصلنا سعيد تذكر احسنت احسنت طيب اذا نختم ظابطين متعلقة بالاذى من ضوابط من ضوابط باب الاذان كل عمل هو قربة محضة فلا يجوز اخذ الاجرة عليه. او تقول لا يجوز اخذ الاجرة على المحضة. لا - 00:00:18

يجوز اخذ الاجرة على القرب المحضة. وهذه قاعدة وان كان في اصلها خلاف بين اهل العلم رحمهم الله لكن هذا هو القول الحق. الذي دلت عليه الدليل. والدليل على صحة هذه القاعدة اثري - 00:00:51

ونظري. اما الدليل الاثري فقد روى الخمسة بأسناد صحيح. من حديث عثمان بن ابي العاص الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله اجعلني امام قومي فقال انت امامهم واتخذ باضعفهم. واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا - 00:01:11

والشاهد من هذا الحديث قوله واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا. فان قلت ولما؟ نقول ان الاذان من العبادات المحضة من العبادات المحضة التي لا تتعلق لها بشيء من امور الدنيا مطلقا - 00:01:39

وانما يقوم بها العبد تعبدا لله محضا. لا يخالفه شيء من مقاصد الدنيا. فما كان من العبادات المحضة فلا يجوز الاجرة عليه فان قلت الحديث ورد في عبادة الاذان فقط. فلماذا جعلت القاعدة عامة في كل - 00:02:00

قربة محضة فنقول لأن المقرر عند العلماء انها العبرة بعموم التعليل لا بخصوص اللفظ العبرة بعموم التعليل لا بخصوص اللفظ. وهذه قاعدة ذكرتها في كتابه تعريف الطلاب وقبل ان افرع الاذان عليها اضرب لكم مثلا واحدا عليها فقط. انت انت جيت يا سيد؟ متى جيت ما شاء الله عليك - 00:02:20

ما انتبهت لك تصدق فهمتي يعني ادركت درس الطحاوية معناها يا شيخ سيد يقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا وكان كان صدري استاسع شوي من يوم جاء الفقه - 00:02:49

الاريحية شوية من الفقه يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم اللفظ الان خاص ولا عام؟ اللفظ خاص ولا عام؟ من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع. فنهى الله عز وجل عن البيع والشراء عند حضور الذكر لوجوب السعي. وما لا يتم الواجب الا به - 00:03:08

وواجب فيجب ترك البيع في هذه الحالة. الشاهد الان لو اذن العصر هل يصح ان نستدل بهذه الآية على وجوب ترك البيع والسعي الى الذكر؟ الجواب نعم لم؟ مع ان اللفظ خاص بعموم العلة لأن العلة ليست هي في ذات الجمعة وانما العلة لشهود الذكر الواجب. فاذا كل ذكر - 00:03:30

واجب ندخله تحت هذا اللفظ الخاص لعموم عنته. لأن العبرة بعموم التعليل لا بخصوص الالفاظ. فهنا النبي صلى الله عليه وسلم قال واتخذ مؤذنا ها اللفظ خاص ولا عام؟ اللفظ خاص ولا قال لا يأخذ على اذانه اجرا نبحث عن العلة - 00:03:50

لماذا نهي المؤذن عن اخذ الاجرة؟ قالوا لانه من العبادات المحضة فاذا يدخل معها كل عبادة محضة ما كان من قبيل العبادات المحضة فلا يجوز اخذ الاجرة عليه. هذا باعتبار الدليل الاثري ووجه الدلالة منه - 00:04:10

اما الدليل النظري فلان المقرر بجماع العلماء ان الله لا يقبل من التعبادات الا ما كان خالصا لوجهه. صوابا على وفق سنة نبيه صلى الله عليه وسلم. وهذا المؤذن الذي عاه قال رفع الاذان لهؤلاء الجماعة حتى يدفعوا له اجرة - 00:04:29

ولن اؤذن لكم ولن ارفع ذكر الله لكم ولن اعينكم على هذا هذه العبادة الممحضة الا بعد ان تدفع لي اجرة لا بعد ان تدفع لي اجرة. افهذا بالله عليك قد قام بالاذان خالصا لوجه الله؟ الجواب لا - 00:04:49

اذن اذنه باطل. والذى ادى الى بطلان اذنه فيما بينه وبين الله هو انه اراد بعمله. الدنيا على من التعبادات الممحضة فاذا ان دل الدليل 00:05:09 الاثيري والنظري على حرمة اخذ شيء من الاجرة على اعمال التعبادات الممحضة -

فان قلت فاننا نرى الائمة والمؤذنين في هذا الزمان يأخذون اموالا على الاذان والاقامة. فنقول انما يأخذ هؤلاء لا يدخل تحت دائرة الاجرة. وانما يدخل تحت دائرة رزق من بيت المال او الرزق من بيت المال. وقد حكى الائمة كابن قدامة وغيره رحمهم الله تعالى 00:05:30 اجماع العلماء -

على جواز اخذ الرزق من بيت المال على اعمال القرب لانه لو لم يأخذ الناس ارزاقا من بيت المال لا من احد المسلمين اجرة لا من بيت 00:05:58 المال يفرض يفرض الخليفة -

او الحاكم او رئيس الدولة لهذه الوظيفة ما لم معلوما على من قام بها. ليس من الجماعة وليس عن شرط منه وانما مكافأة له على 00:06:14 توليه هذه هذا الاذن. وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه -

اما امر ابا محنورة ان يؤذن لاهل مكة اعطاء صرة من ذهب. اعطاء صرة فيها نقود. لانه امام المسلمين فالذى اعطاه لا يعتبر اجرة 00:06:34 وانما يعتبر رزقا من بيت المال. ولذلك نحن نعلم في المدارس العلم الشرعي ونأخذ الرواتب والرواتب رزق لا -

اجرة والقضاء يقضون بشرعية الله وهو عبادة ممحضة ويأخذون رواتب لكن ليست اجرة وانما رزقا والائمة يصلون الصلوات الخمس 00:06:54 ويأخذون مكافأة ليس اجرة وانما رزق. والمؤذنون يؤذنون ولا يأخذون اجرة وانما رزقا -

واخذ الرزق من بيت المال جائز على اعمال القرب. على اعمال القرب فثم يبقى بعد ذلك نية الامام في ذاته فيما بينه وبين الله. لكن 00:07:14 اصل اخذ المال جائز. لكن كونه هو لا يتولى الامامة الا من -

من اجل المال فهذا امره و شأنه الى الله عز وجل لكن اخذ المال في ذاته جائز اخذ المال في ذاته جائز. فاذا لا يجوز لا للمؤذن ولا 00:07:32 للامام ان يأخذ شيئا من الاجرة من يؤذن لهم او يؤمهم اشتراطا. لان هذه اعمال قرب -

ممحضة وما كان من قبيل التعبادات الممحضة فلا يجوز اخذ القرى عليه افهمتم ماذا؟ هذه قاعدة تنفعنا كثيرا ومن القواعد ايضا في باب 00:07:58 الاذان. قاعدة تقول لا اعتداد بغير اذان ادمي. لا اعتداد بغير -

اذان الادمي لا اعتداد بغير اذان الادمي بمعنى ان الاذان عبادة فرضها الله من فوق سبع سماوات على المكلفين. فلا يجوز ان نوكل بها 00:08:20 الة تسجيل تؤذن لنا. فتضيع امة هذه العبادة العظيمة كما هي دعوات كثيرة من السفهاء تنطلق ليلا ونهارا في توحيد الاذان في البلد

الاية بتشغلن الله في اقامة فريضة الله في بيت من بيوت الله 00:09:13 ادعوا الامة قاطبة وادعوا حكام المسلمين الا يرضوا في بلادهم ان تؤذن امثالا لامر الله لانها الله. ولا ان تؤذن مراعية ادب الاذان لانها الله ولا تؤذن اخلاقا لاعلاء كلمة الله في ارضه لانها الله. ولا يتتصور منها النية لان - 00:08:48

انها امن وتلك العبادات الممحضة كالاذان ينبغي ان يقوم به من يصدر منه اخلاص وامتثال لله ونية باعلاء شعائر الله عز وجل في البلد 00:09:53 ومناداة الناس الى اقامة فريضة الله في بيت من بيوت الله -

فانا ادعوا الامة قاطبة وادعوا حكام المسلمين الا يرضوا في بلادهم ان تؤذن الله تسجيل فتضيع الامة هذه الشعيرة العظيمة فاللة 00:09:33 التسجيل لا يتتصور منها امثال ولا يتتصور منها تعبد ولا يتتصور منها فهم ولا فكر -

فالدعوة التي تدعوا الى توحيد الاذان في البلد بوضع مسجل هذه دعوة فاجرة لا يجوز قبولها. ومخالفة لدين الله عز وجل وكذلك 00:09:53 اقول ايضا تفريعا على هذا الظابط ليس من السنة ان تردد وراء اذان المسجل. الذي هو مسجل وليس هو اذان الوقت -

ليس هو اذان الوقت. يعني ليس هو مؤذن الوقت يعني بمعنى انهم مثلا يسجلون اذان الشيخ عبد الباسط عبد الصمد رحمه الله ثم اذا 00:10:26 جاء الوقت شغلوه هل هذا هو مؤذن الوقت؟ الجواب لا. فاذا لا تردد وراءه ليس هذا الاذان هو الذي امرت ان - تردد ورائهم. انما امرت بالترديد وراء المؤذن المباشر. سواء نقل صوته عن طريق المذيع لكنه هو المؤذن المباشر او سمعته مشابهة

من غير الله فلو انك في السيارة ثم نقل لك اذان مؤذن الوقت في جامع الرياض مثلا - 00:10:50

انا قلت رددوا وراءهم لانك سمعت اذان المؤذن الحاضر الحاضر عن طريقة الله فتدخل في حدود اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول. فقوله اذا سمعتم يدخل فيها السماع المباشر من المؤذن او السماع - 00:11:11

بواسطة لكن اذا كان من يتولى الاذان رجل ميت ولكن سجل صوته فهل هو مؤذن الوقت؟ الجواب لا. فليس مؤذن الوقت. فاذا لا اعتداد بغير باذان الادمي الذي يباشر الاذان في وقته. هذا هو الذي يعتد باذانه. واما ما عدا ذلك. فإنه غير معتمد - 00:11:28

به ويتدخل في ذلك ايضا حرمة قبول تلك الدعاوى لاثمة الفاجرة التي تقول بتقليل النداء الى الصلاة بين بين الاديان المعاصرة سمعتم بهذه الدعوة؟ الان هناك كثير من الناس من الفجرة الذين تربوا في الغرب بدعيوى حرية التقرير بين الاديان ينادون به - 00:11:48

فينادون بصلة اليهود في المسجد وصلة المسلم في البيعة وصلة اليهود والمسلم في الكنيسة فنصلي في هذه تارة وهذه تارة 00:12:13

ويسمح كل صاحب دين لصاحب الدين الاخر ان يدخل للاداء فريضته في مكانه التعبدى. وكذلك النداء للصلاه. فاحيانا - اضرب الناقوس في مساجد المسلمين واحيانا يرفع الاذان في منارات النصارى فكأنها تناقض فنقول لا اعتداد بغير اذان الادم. ولذلك

في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم. قال لما - 00:12:33

ال المسلمين المدينة؟ كانوا يجتمعون فيتحيلون الصلاة ليس ينادي بها احد. فتكلموا يوما في ذلك. فقال بعضهم اخذوا ناقوس مثل ناقوس النصارى. وقال بعضهم اخذوا قرنا مثل قرن اليهود. فقال عمر يا رسول الله اولا - 00:12:50

يعثون رجالا ينادي بالصلاه فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فنادي بالصلاه ما في اعتداد بناقوس عندنا ولا اعتداد بنار والاعتداد بضرب الدفوف كما يفعل في بعض البلاد. الاذان لابد ان يتولاه الادمي المسلم الذكر. الصيت - 00:13:10

يدعو الله الذي هو مؤذن الوقت وان يكون حيا يسمعه الناس مشافهة و مباشرة او عن طريق الله تسجيل لا بأس لكن هو مؤذن حي يؤذن في الوقت الحاضر. واما ما عدا ذلك فهو تبديل لشريعة الله. وتغيير لدين الله عز وجل. ويا ويل من رضي به - 00:13:30

من المفتين يا ويله من الله. هذا هذا هو الشرع المبدل. هذا شرع هذا تغيير شريعة الله. لا ترضي بذلك. لا ترضوا بذلك يا طلبة العلم اذا جئتم عليكم وعرض عليكم شيء من ذلك لا تطلبوا رضا حاكم فتفتوا بجوازه انتبهوا اخذروا - 00:13:50

ان تقبض ارواحكم وانتم غير مبدلین ف تكون لكم الجنة خير لكم من ان تخافوا من شيء من الفتنة او الدواهي التي تنزل عليكم ويكون ضررها على هذه الدنيا اسأل الله ان يعافياني واياكم من كل داهية وبلاء وفتنة - 00:14:10

لا ترضوا يا طلبة العلم ولذلك لا يعتد لا يعتد بغير اذان الادم. فلا نعتد لا بناقوس النصارى ولا بقرن اليهود وبوقها ولا باعلان النار وايقادها كالمجوس. عند بداية طقوس اديان كل ذلك لا اعتداد به. شريعتنا واضحة وظاهرة - 00:14:29

ويا بلال قم فنادي بالصلاه قم فنادي بالصلاه هذا هو وبذلك نكون قد اخذنا ولله الحمد جملًا طيبة صالحة من قواعد باب الاذان اظنهما في سبعة عشر بسبعة عشر قاعدة - 00:14:52

ولله الحمد والمنة بقي عندنا قاعدة خفيفة جاءت في ذهني ما ادرى مين اللي ان شاء الله من الله وهي قاعدة مفيدة الحقيقة خذوها خذوها كل عبادة من شأنها رفع الصوت فلا مدخل للمرأة فيه - 00:15:09

كل عبادة من شأنها رفع الصوت فلا مدخل للنساء فيها كل تعبد كل عبادة من شأنها رفع الصوت فلا مدخل للنساء فيها ليست من شأن النساء هذه العبادة وبناء على ذلك فيحرم ان يتولى الخطبة النساء لان الخطبة عبادة من شأنها ايش؟ رفع الصوت. فلا يتولاها النساء - 00:15:33

وكذلك الصلاة امامه بالمسجد يحرم ان يتولاها النساء. لم؟ لانها عبادة من شأنها رفع الصوت فلا يتولاها نساء وكذلك الاذان ايضا هو عبادة من شأنها رفع الصوت فلا يتولاها ماذا - 00:16:12

فلا يتولاها النساء. لا يجوز ان يتولى النساء شيئا من هذه التعبادات التي من شأنها ان ترفع فيها الاصوات. هي هذه العبادة قيام على رفع الصوت فكل عبادة يطلب فيها رفع الصوت فليست من شأن النساء فاحفظوهها عنى بارك الله فيكم وانقلوها - 00:16:32

ولعلنا نكتفي بهذا القدر. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسلیما كثیرا - 00:16:51